

Distr.: General
5 January 2024
Arabic
Original: English

الجمعية العامة

الدورة الثامنة والسبعون



الوثائق الرسمية

اللجنة السادسة

محضر موجز للجلسة الخامسة عشرة

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الثلاثاء 17 تشرين الأول/أكتوبر 2023، الساعة 10:00

الرئيس: السيد شينداوونزي (تايلند)

المحتويات

البند 83 من جدول الأعمال: سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي

هذا المحضر قابل للتصويب.

وينبغي إدراج التصويبات في نسخة من المحضر مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني وإرسالها في أقرب وقت ممكن إلى:

Chief of the Documents Management Section (dms@un.org)

والمحاضر المصوّبة سيعاد إصدارها إلكترونياً في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (<http://documents.un.org>).



الرجاء إعادة استعمال الورق

23-20088 (A)



افتتحت الجلسة الساعة 10:00

البند 83 من جدول الأعمال: سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي (A/78/184)

طلب فتاوى بشأن مسائل قانونية من محكمة العدل الدولية. فحقوق الإنسان وسيادة القانون والديمقراطية مترابطة ويعزز بعضها بعضاً، وينبغي لجميع الدول أن تقي بالتزاماتها في مجال تعزيز الاحترام العالمي لكل حقوق الإنسان والحريات الأساسية للجميع ومراعاتها وحمايتها.

5 - واسترسل يقول إن الحركة تشدد على أهمية حرية الرأي والتعبير، على النحو المنصوص عليه في المادة 19 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وتود في الوقت ذاته أن تؤكد أنه من الواجب الاعتراف بمقتضيات الفضيلة والنظام العام وحقوق الآخرين وحرياتهم واحترامها في إطار ممارسة تلك الحرية، وفقاً للمادة 29 من الإعلان نفسه. حرية التعبير ليست مطلقة؛ بل ينبغي أن تمارس في إطار من المسؤولية ووفقاً للقانون الدولي لحقوق الإنسان والصكوك الدولية ذات الصلة.

6 - ومضى يقول إن الحركة لا تزال تشعر بالقلق إزاء تطبيق التدابير الانفرادية، الأمر الذي يؤثر تأثيراً سلبياً على سيادة القانون الدولي، وكذلك على العلاقات الدولية. فليس لأي دولة أو مجموعة من الدول سلطة حرمان دول أخرى من حقوقها القانونية لاعتبارات سياسية، وينبغي أن تسترشد جميع الدول بمبادئ القانون الدولي المعترف بها عالمياً، وبواجبها في الوفاء بالتزاماتها الدولية بحسن نية. وينبغي أن تمتنع عن الانتقائية وعن فرض إرادتها على الدول الأخرى، بطرق منها فرض تدابير قسرية انفرادية، وهو ما يشكل انتهاكاً للقانون الدولي.

7 - وأشار إلى أنه لا غنى عن التعاون والتنسيق الوثيقين فيما بين جميع الأجهزة الرئيسية للأمم المتحدة لكي تحتفظ المنظمة بأهميتها وقدرتها على مواجهة التهديدات والتحديات القائمة والجديدة والناشئة. ولا تزال الحركة تشعر بالقلق إزاء استمرار مجلس الأمن في التعدي على المهام والسلطات المنوطة بالجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي. فينبغي لمجلس الأمن أن يمثل امتثالاً تاماً للقانون الدولي ولميثاق الأمم المتحدة.

8 - وشدد على أنه ينبغي للجمعية العامة أن تضطلع بدور قيادي في تعزيز وتنسيق الجهود الرامية إلى ترسيخ سيادة القانون. واستدرك قائلاً إن المجتمع الدولي يجب ألا يحل محل السلطات الوطنية في أداء مهمتها المتمثلة في إرساء سيادة القانون أو تعزيزها، وينبغي أن يقتصر دوره على تقديم الدعم اللازم لها بناء على طلبها. فتولي المسؤولية عن أنشطة سيادة القانون على الصعيد الوطني أمر مهم، شأنه شأن تعزيز قدرات الدول الأعضاء على الوفاء بالتزاماتها الدولية، بوسائل منها تعزيز المساعدة التقنية وبناء القدرات. بيد أن صناديق الأمم المتحدة

1 - السيد حيدري (جمهورية إيران الإسلامية): تكلم باسم حركة بلدان عدم الانحياز، فقال إن احترام سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي أمر أساسي بالنسبة للسلام والأمن الدوليين، ولتحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية. ومن الأهمية بمكان المحافظة على توازن بين البعدين الوطني والدولي لسيادة القانون. ولا تزال حركة عدم الانحياز ترى أن البعد الدولي يحتاج إلى أن توليه الأمم المتحدة مزيداً من الاهتمام.

2 - وأضاف قائلاً إن الجهود الرامية إلى تعزيز العلاقات الدولية على أساس سيادة القانون ينبغي أن تسترشد بمبدأ المساواة في السيادة بين الدول، وهو ما يعني أنه ينبغي أن تتاح لجميع الدول إمكانية المشاركة على قدم المساواة في عمليات وضع القوانين على الصعيد الدولي، وينبغي أن تقي بالتزاماتها بموجب المعاهدات والقانون الدولي العرفي. ويجب تجنب التطبيق الانتقائي للقانون الدولي، ويجب احترام الحقوق المشروعة والقانونية المقررة بموجبه للدول. ويمثل حظر التهديد باستعمال القوة أو استعمالها في العلاقات الدولية وتسوية المنازعات بالوسائل السلمية الركنتين الأساسيتين لسيادة القانون على الصعيد الدولي. ولذلك، من الضروري أن تظل الدول ملتزمة بنظام قائم على القواعد في إدارة علاقات كل منها مع الدول الأخرى.

3 - وتابع قائلاً إنه لا غنى عن مبادئ وقواعد القانون الدولي من أجل الحفاظ على سيادة القانون وتعزيزها على الصعيد الدولي. ولذلك ينبغي للدول الأعضاء أن تجدد تعهداتها بدعم مقاصد ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي، والمحافظة عليها وتعزيزها. وتدرك حركة عدم الانحياز الأخطار والتهديدات الجسيمة التي تشكلها الإجراءات والتدابير التي تسعى إلى تقويض القانون الدولي والصكوك القانونية الدولية، وتشجع الدول الأعضاء بقوة على تحديد واتخاذ تدابير تساهم في تحقيق السلام والازدهار وفي إقامة نظام عالمي عادل ومنصف يستند إلى ميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي.

4 - وأردف يقول إن حركة عدم الانحياز تشجع الدول أيضاً على تسوية المنازعات بالوسائل السلمية، باستخدام الآليات والأدوات المنشأة بموجب القانون الدولي. وتهيب الحركة بالجمعية العامة ومجلس الأمن أن يُعَمِّلَا، حسب الاقتضاء، حقهما بموجب المادة 96 من الميثاق في

في تقرير المصير، واحتلال هذا البلد للأرض الفلسطينية واستيطانها فيها وضمها إليه لفترة طويلة، واعتماده تشريعات وتدابير تمييزية ذات صلة.

12 - وختم قائلا إن حركة عدم الانحياز تشجع الدول الأعضاء على مواصلة جهودها للتوصل إلى توافق في الآراء بشأن موضوع فرعي يعرض على اللجنة للمناقشة في إطار بند جدول الأعمال في الدورة التاسعة والسبعين.

13 - السيدة بوبان (ممثلة الاتحاد الأوروبي، بصفتها مراقبا): تكلمت أيضا باسم البلدان المرشحة للانضمام إلى الاتحاد الأوروبي، ألبانيا وأوكرانيا والبوسنة والهرسك وتركيا والجبل الأسود وجمهورية مولدوفا وصربيا، بالإضافة إلى جورجيا وسان مارينو وموناكو، فقالت إن الاتحاد الأوروبي يرحب برؤية الأمين العام الجديدة لسيادة القانون. وفيما يتعلق بالموضوع الفرعي "استخدام التكنولوجيا لتعزيز إمكانية لجوء الجميع إلى القضاء"، يعتبر الاتحاد الأوروبي الرقمنة القضائية من الأولويات. ففي إطار استراتيجيته الخاصة بالعدالة الرقمية، اعتمد مؤخرا لائحتين تنظيميتين، إحدهما تنشئ إطارا قانونيا للتبادل الإلكتروني للبيانات عبر الحدود في مجال التعاون القضائي، والأخرى تقر استخدام تكنولوجيا الاتصالات عن بعد لتسجيل الأدلة في هذا السياق. وتساعد هاتان اللائحتان معا على جعل العمليات القضائية أكثر يسرا من حيث التكلفة ومن حيث طرائق العمل، مع تعزيز شفافية النظم القضائية الأوروبية في الوقت نفسه.

14 - ومضت تقول إن الرقمنة يمكن أن تعزز إمكانية الوصول العام للفئات المهمشة إلى الأنظمة القضائية، عندما تكون الرقمنة منسجمة مع متطلبات حقوق الإنسان وحماية البيانات. فإن الإجراءات المبسطة على الإنترنت وموارد المعلومات القانونية المتاحة على الإنترنت يمكن أن توضح العمليات القانونية المعقدة، ويمكن تكييفها لتلبية احتياجات الأشخاص ذوي الإعاقة، ويمكن لطريقة برايل الرقمية أن تجعل الإجراءات الجنائية في متناول المكفوفين.

15 - وأردفت قائلة إن الرقمنة يمكن أن تعزز أيضا مشاركة الضحايا والشهود في الإجراءات. فعلى سبيل المثال، يمكن أن يؤدي رفع الشكاوى إلكترونيا إلى تبسيط عملية تقديم الشكاوى، كما أن المشاركة الافتراضية في جلسات الاستماع، بسبل منها الإدلاء بالشهادات في شكل فيديوهات مسجلة مسبقا، يمكن أن تعزز مشاركة الضحايا من خلال ضمان راحتهم وسلامتهم.

وبرامجها ينبغي لها أن تقدم هذه المساعدة فقط بناء على طلب الحكومات وفي حدود الولاية المنوطة بكل منها حصرا. وينبغي أن تؤخذ في الاعتبار أعراق كل بلد وسماته السياسية والاجتماعية والاقتصادية، كما ينبغي تجنب فرض نماذج مقرر سلفا.

9 - وتابع يقول إنه ينبغي إنشاء آليات مناسبة لتمكين الدول الأعضاء من مواكبة عمل وحدة سيادة القانون وكفالة التفاعل المنتظم بين الوحدة والجمعية العامة. وينبغي أن تؤخذ مسألة عدم وجود تعريف متفق عليه لسيادة القانون في الاعتبار عند إعداد التقارير، إذ ينبغي أن تكون التقارير موضوعية ومحيدة ومتوازنة، وعند جمع وتصنيف وتقييم البيانات المتعلقة بالمسائل التي لها صلة مباشرة أو غير مباشرة بسيادة القانون. وينبغي ألا تؤدي أنشطة جمع البيانات التي تضطلع بها هيئات الأمم المتحدة إلى صياغة مؤشرات سيادة القانون بشكل انفرادي أو إلى ترتيب البلدان. إذ ينبغي أن تتفق الدول الأعضاء على أي مؤشرات بطريقة مفتوحة وشفافة.

10 - وأضاف قائلا إن حركة عدم الانحياز تدين أي محاولة ترمي إلى زعزعة النظام الديمقراطي والدستوري في أي دولة من دولها الأعضاء. وأعرب المتكلم عن أسف أعضاء الحركة العميق لأن الشعب الفلسطيني ظل يعاني منذ عام 1967 تحت الاحتلال العسكري الإسرائيلي الغاشم لأرضه، ولا يزال محروما من حقوق الإنسان الأساسية، بما في ذلك الحق في تقرير المصير. وتكرر الحركة الإعراب عن موقفها المرحب باتخاذ الجمعية العامة القرار 19/67 الذي يمنح فلسطين مركز دولة مراقبة غير عضو في الأمم المتحدة، ويجسد دعم المجتمع الدولي المبدئي الطويل الأمد لحقوق الشعب الفلسطيني غير القابلة للتصرف، بما يشمل تقرير المصير، والاستقلال، وحل الدولتين على أساس حدود ما قبل عام 1967. وتؤكد الحركة من جديد أهمية هذا الإنجاز السياسي والقانوني للشعب الفلسطيني وحكومة دولة فلسطين، ودعمها لدولة فلسطين لكي تتبوأ مكانها الصحيح في مجتمع الأمم، بما في ذلك بقبولها كدولة عضو في الأمم المتحدة.

11 - وتابع يقول إنه ينبغي للدول الأعضاء أن تبذل جهودا جادة، فرادى وجماعات، لضمان احترام الالتزامات القانونية التي حددتها محكمة العدل الدولية في فتاها بشأن الآثار القانونية الناشئة عن تشييد جدار في الأرض الفلسطينية المحتلة. وتشدد الحركة على أهمية طلب الجمعية العامة الوارد في قرارها 247/77 إصدار فتوى بشأن الآثار القانونية المترتبة على استمرار انتهاك إسرائيل لحق الشعب الفلسطيني

الأخرى بهذا النهج، وأن تتبادل الممارسات الجيدة فيما بينها. ويمكن للتكنولوجيا أن تؤدي دورا تحويليا في تحقيق نظم عدالة قابلة للتطوير وشفافة وسريعة الاستجابة ومبتكرة وقائمة على البيانات شريطة أن تدمج في عملية تصميمها مبادئ الانفتاح والشمولية والمساءلة. غير أنه يجب تسخير التكنولوجيا وفقا لمعايير حقوق الإنسان ومع إيلاء الاعتبار الواجب للتحديات المحتملة التي يواجهها الأشخاص الذين يعيشون أوضاعا هشة.

20 - وتابعت تقول إن الشراكات الشاملة لعدة أقاليم وعدة قطاعات ضرورية لسد الفجوة في مجال العدالة. وعلى الصعيدين الوطني ودون الوطني، ينبغي للجهات الفاعلة في نظام العدالة أن تدخل في شراكات مع الجهات الفاعلة في القطاعات الأخرى، بما في ذلك في الصحة والتعليم والعمالة والهجرة والأراضي والبيئة، لتوفير مسارات بديلة للعدالة، وينبغي لمؤسسات العدالة الرسمية أن تتعامل مع نظم العدالة غير الرسمية والعرفية، بما في ذلك مع المجتمع المدني ومنظمات المساعدة القانونية، من أجل تحقيق العدالة للناس في مجتمعاتهم المحلية. وعلى الصعيدين الإقليمي والعالمي، ينبغي للبلدان أن يتعلم بعضها من بعض وأن يدعم بعضها بعضا بغية اعتماد حلول مبتكرة وفعالة من حيث التكلفة تتسق مع الأوضاع والقوانين المحلية. وختمت كلامها قائلة إن أعضاء التحالف يسعون إلى تحقيق هذا الهدف، ويقفون على أهبة الاستعداد للتعاون مع الآخرين من أجل ضمان المساواة بين الجميع في إمكانية اللجوء إلى القضاء بحلول عام 2030، بما يتماشى مع الغاية 16-3 من الهدف 16 من أهداف التنمية المستدامة.

21 - السيد مارشيك (النمسا): تكلم باسم مجموعة أصدقاء سيادة القانون، فقال إن التدهور العالمي في سيادة القانون، وتراجع الديمقراطية وحقوق المرأة، على النحو المشار إليه في آخر تقرير للأمين العام عن تعزيز أنشطة الأمم المتحدة في مجال سيادة القانون وتنسيقها (A/78/184)، أمر يبعث على القلق بشكل خاص بالنظر إلى أن سيادة القانون تشكل الأساس للتعاون المتعدد الأطراف والحوار السياسي. وأعرب عن ترحيب أعضاء المجموعة بإطلاق رؤية الأمين العام الجديدة لسيادة القانون، التي تستند إلى الإعلان الصادر عن الاجتماع الرفيع المستوى للجمعية العامة المعني بسيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي لعام 2012. فأعضاء المجموعة يتفقون على أن نظم العدالة يجب أن تضع الناس في مركز الاهتمام، وأن سيادة القانون عامل تمكين رئيسي لمجتمعات جامعة تسودها العدالة

16 - وتابعت تقول إن الذكاء الاصطناعي لديه القدرة على جعل أنظمة العدالة أكثر إنصافا وأيسر للأفراد. ويمكنه أيضا أن يمكّن وكالات إنفاذ القانون من تجهيز كميات كبيرة من البيانات والأدلة بفعالية. وفي الواقع، تستخدم المحكمة الجنائية الدولية الذكاء الاصطناعي بالفعل لفرز تسجيلات الفيديو والتسجيلات الصوتية والبحث فيها. وفي هذا الصدد، قدم الاتحاد الأوروبي مؤخرا إلى المحكمة تمويلا من أجل الاستجابة للآزمات للمساعدة في تعزيز هيكلها الأساسية الخاصة بتخزين البيانات الرقمية وتجهيزها. وأعربت عن ترحيب الاتحاد الأوروبي بمبادرة الأمين العام الرامية إلى إنشاء هيئة استشارية رفيعة المستوى معنية بالذكاء الاصطناعي، وعن تطوع الاتحاد إلى نتائج الاتفاق الرقمي العالمي المقترح والخطة الجديدة للسلام. وختمت كلامها قائلة إن اتباع نهج محوره الإنسان إزاء تسخير التكنولوجيا لأغراض العدالة سيدعم ويعزز احترام سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي، شريطة توفر ضمانات كافية.

17 - السيدة تهذيب - لبي (مملكة هولندا): تكلمت أيضا باسم ألمانيا وإندونيسيا والبرتغال والسويد وسويسرا وسيراليون وشيلي وفرنسا وكندا وكوستاريكا وكولومبيا ولكسمبرغ والولايات المتحدة الأمريكية، أعضاء تحالف العمل من أجل العدالة، فقالت إن ما يقدر بنحو 5,1 بلايين شخص يفقدون إلى إمكانية اللجوء إلى القضاء بشكل حقيقي. ولضمان العدالة للجميع، بما في ذلك لأبعد الفئات عن اللحاق بالركب، من الضروري تحويل نظم العدالة وسياساتها وخدماتها.

18 - ومضت تقول إن التحالف يشير إلى أهمية رؤية الأمين العام الجديدة لسيادة القانون ومذكرته الإرشادية بشأن العدالة الانتقالية. فقد ألزم الأمين العام الأمم المتحدة، بموجب رؤيته الجديدة، بتعزيز مركزية سيادة القانون في جميع أنشطتها. وشدد على ضرورة أن تلبي نظم العدالة احتياجات الناس وأن تحقق لهم نتائج منصفة، بما يتماشى بشكل وثيق مع مبادئ العدالة المتمحورة حول الإنسان، فضلا عن التشديد على دور سيادة القانون في النهوض بالمساواة بين الجنسين والاعتراف بأهمية إشراك جميع أصحاب المصلحة داخل منظومة الأمم المتحدة وخارجها. وينعكس هذا النهج المتعدد أصحاب المصلحة أيضا في المذكرة الإرشادية، التي تشمل توصيات قابلة للتنفيذ بهدف دعم العدالة الانتقالية.

19 - واستطردت قائلة إن أعضاء التحالف ملتزمون بالاستفادة من البيانات والأدلة والتكنولوجيا والابتكار لسد الفجوة في مجال العدالة. ويحث هؤلاء الأعضاء المنظمة والدول الأعضاء الأخرى أن تلتزم هي

24 - وتابع يقول إن الذكاء الاصطناعي يتيح أيضا العديد من الفرص لتعزيز إمكانية اللجوء إلى القضاء. فعلى سبيل المثال، يمكن استخدام الأدوات اللغوية لتوفير الترجمات في الوقت الحقيقي أثناء الإجراءات المتعددة اللغات، ويمكن استخدام التعلم الآلي لإجراء تنبؤات من خلال تقييم ملفات القضايا. غير أن هناك حاجة إلى مراقبة ومساءلة مناسبتين. ويمكن للتكنولوجيا أن تجعل الأجهزة القضائية أكثر شمولاً وكفاءة، ما دامت تركز على احتياجات الناس وتحقق نتائج عادلة لهم. وتساعد تكنولوجيات من قبيل الرقمنة والذكاء الاصطناعي في تنفيذ الهدف 16 من أهداف التنمية المستدامة وإقامة مجتمعات عادلة وجامعة، شريطة التصدي للتحديات بشكل مناسب.

25 - واستطرد قائلاً إن مبادئ سيادة القانون، من قبيل المساواة في تطبيق القوانين وفي تقديم الحماية بموجب القانون، بسبب منها المحاكمات العادلة والميسرة، هي احتياجات أساسية، لا سيما بالنسبة للفئات الضعيفة. وسيواصل أعضاء المجموعة تعزيز إمكانية اللجوء إلى القضاء، بسبب منها التكنولوجيات الجديدة، مع صون حقوق الإنسان وخصوصية البيانات.

26 - السيد بيريز أيسناران (جمهورية فنزويلا البوليفارية): تكلم باسم مجموعة الأصدقاء المدافعين عن ميثاق الأمم المتحدة، فقال إن المجموعة تشعر بقلق عميق إزاء التهديدات التي يتعرض لها الميثاق من جراء ممارسات الاستعمار الجديد التي تحاول بعض الحكومات من خلالها فرض سيطرتها على دول مستقلة ذات سيادة في تجاهل صارخ لمبادئ الميثاق الأساسية. ومن الأمثلة على هذه التهديدات الاستخدام المتزايد والمنهجي وغير المسبوق للتدابير القسرية الانفرادية والمحاولات الرامية إلى إقامة ما يسمى "النظام الدولي القائم على القواعد" - وهو مفهوم غامض يمكن أن يقوض سيادة القانون على المستوى الدولي وكذلك مقاصد ومبادئ الميثاق، التي تشكل مجموعة القواعد الوحيدة المتفق عليها عالمياً التي تحكم العلاقات الدولية.

27 - ومضى يقول إن التدابير القسرية الانفرادية أصبحت أكثر قسوة وتدميراً، ولم يعد من الممكن تجاهلها. فهي تستخدم عمداً لإحداث الألم والمعاناة باعتبارها وسيلة مسخرة لخدمة مخططات التدخل المزعومة للاستقرار، وكذلك لزيادة تعقيد الأزمة العالمية الحالية المتعددة الأوجه. فالتدابير القسرية الانفرادية أدوات غير قانونية ولا إنسانية لخدمة أهداف السياسة الخارجية وممارسة الضغوط السياسية والاقتصادية والمالية على دول مستقلة ذات سيادة، ولا سيما في العالم النامي. ولهذه التدابير تأثير مباشر ومقصود على التنمية، ويمكن أن

والسلام، في ظل مؤسسات قوية وتنمية مستدامة. وللمساواة في إمكانية اللجوء الجميع إلى القضاء أهمية في هذا الصدد.

22 - ومضى يقول إن التكنولوجيا يمكن أن تكون أداة قوية لجعل العدالة في متناول الجميع بشكل أكبر. ولذلك فإن الموضوع الفرعي "استخدام التكنولوجيا لتعزيز إمكانية اللجوء الجميع إلى القضاء" موضوع ملائم ويُطرح في الوقت المناسب. فإن إمكانية اللجوء إلى القضاء يمكن أن تعوقها عوامل من قبيل نقص الوعي بوجود خدمات معينة أو حقائق جغرافية، وهي عوامل يمكن أن تعالجها التكنولوجيات الجديدة. والمكونات الرئيسية لإمكانية اللجوء إلى القضاء، مثل الحق في المعونة القانونية أو التمكين القانوني، يمكن أيضاً تعزيزها بالوسائل التكنولوجية، ويمكن للرقمنة أن تجعل الخدمات القانونية أيسر وأرخص. غير أنه من المهم ضمان عدم تعرض حقوق الإنسان للخطر بسبب استخدام التكنولوجيا، بما في ذلك الحق في المحاكمة العادلة وخصوصية البيانات. وعلاوة على ذلك، يجب التصدي لتحديات مثل الفجوة الرقمية، لا سيما بالنسبة للنساء والفتيات والأشخاص الذين يعيشون في فقر، والمخاطر المرتبطة باستخدام الذكاء الاصطناعي، من أجل تعزيز إمكانية اللجوء إلى القضاء إلى جانب حماية حقوق الأفراد.

23 - وأردف قائلاً إن استخدام نظم إيداع الملفات إلكترونياً والمحاكم الإلكترونية، التي تسمح للأطراف برفع القضايا وتقديم المستندات عبر الإنترنت، يجعل هذه العمليات أكثر كفاءة وأيسر للأفراد الذين يواجهون تحديات في النقل أو الحركة. ويمكن لنظم الجلسات الإلكترونية عن بعد، على سبيل المثال، أن تلغي الحاجة إلى حضور الشهود شخصياً في المحاكم في بعض القضايا. وتيسر التطبيقات النقالة وروبوتات الدردشة للمعونة القضائية والمساعدة الافتراضية اتصال الضحايا بالخبراء القانونيين؛ كما أنها تتناسب خيارات التواصل المفضلة لدى الأجيال الشابة. ويمكن استخدام التطبيقات النقالة لتقديم إجابات على الأسئلة القانونية الشائعة، ونشر المعلومات، بما في ذلك عن إجراءات المحاكم، ويمكن توعية الفئات المهمشة بحقوقها وحصولها على دعم حيوي عبر الإنترنت. بل يمكن تسوية بعض القضايا المدنية المنخفضة القيمة أو منازعات المطالبات الصغيرة من خلال أداة تسوية المنازعات عبر الإنترنت، مع توفير خدمات مؤثرة وفعالة من حيث التكلفة، مثل مفاوضات التسوية المباشرة بين الأطراف، واستخراج استمارات اتفاقات التسوية الموحدة لتقديمها تلقائياً إلى المحكمة عندما يحل المتقاضون نزاعاً ما.

جرائم حرب. فإسرائيل تعرض الفلسطينيين في غزة لأزمة إنسانية يجب على المجتمع الدولي ألا يتجاهلها.

31 - ومضت تقول إن إسرائيل أعلنت، منذ بداية حربها على غزة، أن هدفها هو تهجير الشعب الفلسطيني. وتحذر المجموعة العربية من أي محاولة تقوم بها إسرائيل لنقل الفلسطينيين قسراً، بما في ذلك نقلهم إلى مصر أو نقل الأزمة التي تتحمل المسؤولية عنها إلى الدول المجاورة. فاتفاقية جنيف بشأن حماية الأشخاص المدنيين في وقت الحرب تحظر عمليات النقل القسري. وأي محاولة من إسرائيل لفرض النقل القسري ستدفع بالمنطقة إلى هاوية الأزمة. فلا تزال ذكريات عامي 1948 و 1967 تنبض بالحياة في مخيلة العالم العربي. والصمت فيما يتعلق بالحرب والدمار اللذين يؤثران على غزة هو صمت في وجه انتهاكات فظيعة للقانون الدولي والعدوان الذي يجره سكان غزة من إنسانيتهم.

32 - وأردفت قائلة إن المدنيين الفلسطينيين ليسوا أقل إنسانية من غيرهم من المدنيين. ويجب تطبيق القانون الدولي، بما في ذلك القانون الدولي الإنساني، والمبادئ الإنسانية والأخلاقية، دونما أي تمييز على أساس الانتماء القومي. فالنساء والأطفال والرجال في غزة مدنيون أبرياء وعدم حمايتهم فشل أخلاقي لا مبرر له يتحمل جميع أفراد المجتمع الدولي المسؤولية عنه. ويجب ألا تكون هناك معايير مزدوجة في صون سيادة القانون. وتدعو المجموعة العربية المجتمع الدولي إلى حماية الشعب الفلسطيني ووقف أي محاولات لإخراجه من أرضه قسراً. ويجب على المجتمع الدولي أن يكفل إيصال المساعدات الإنسانية إلى غزة في التو واللحظة؛ وتقديم المساعدة إلى وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى؛ ووضع حد للاحتلال الإسرائيلي؛ وضمان تمكين الشعب الفلسطيني من ممارسة حقه في تقرير المصير.

33 - وتابعت تقول إن إسرائيل يتعين عليها أن تحترم التزاماتها بوصفها قوة الاحتلال. ويجب عليها أن تضع حدا لأي سياسات غير قانونية أو لا إنسانية تمارسها تجاه الشعب الفلسطيني، وأن توقف استهدافها العشوائي للمدنيين والبنى التحتية المدنية، مثل المدارس والمستشفيات، وأن تنتهي سياساتها التوسعية والحصار الذي تفرضه على غزة، الأمر الذي يرسخ الاحتلال وينتهك حق الفلسطينيين في تقرير المصير. فكل ما سبق ذكره يشكل انتهاكات للقانون الدولي. وتدين المجموعة العربية استهداف إسرائيل للصحفيين والطواقم الطبية وفرق الإنقاذ وموظفي الأمم المتحدة، في انتهاك منها للقانون الدولي الإنساني.

تكون فتاكة مثل الأسلحة التقليدية. وتشكل التدابير القسرية الانفرادية انتهاكا جسيما لحقوق الإنسان وجريمة ضد الإنسانية لأن استخدامها يحرم عمدا شعوبا بأكملها من وسائلها الأساسية لكسب العيش.

28 - ومن المهم، خاصة في مناخ التوتر والاستقطاب الدوليين السائد حاليا، التوعية بالمخاطر التي تكثف إشاعة عقلية تعود لحقبة الحرب الباردة القائمة على المواجهة الأيديولوجية، وتعميق الانقسامات، وفرض وجهات نظر وأجندات متباعدة، في محاولة جلية لتقسيم العالم إلى كتل. ويجب على المجتمع الدولي مضاعفة جهوده لإضفاء الطابع الديمقراطي على العلاقات الدولية وتعزيز تعددية الأطراف وإقامة نظام متعدد الأقطاب، يركز، في جملة أمور، على الاحترام المتبادل لسيادة جميع الدول وسلامتها الإقليمية واحترام مبادئ المساواة في الحقوق وتقرير المصير للشعوب وسيادة القانون والدبلوماسية والحوار السياسي والتسامح والتعايش السلمي واحترام التنوع والإدماج وثقافة السلام واللاعنف. وهذه العناصر ضرورية للعمل معا، بصورة فعالة وبناءة، بشأن المسائل التي تحظى بنفس القدر من اهتمام وانشغال المجتمع الدولي بأسره.

29 - وأردف قائلا إنه ينبغي أن تركز العلاقات الدولية على سيادة القانون والمبادئ المكرسة في ميثاق الأمم المتحدة الذي تعتبر أحكامه أساسية لتعزيز السلام والأمن الدوليين، وسيادة القانون، والتنمية الاقتصادية، والتقدم الاجتماعي. ويجب إنهاء النهج الأحادية والانتقائية، والمعايير المزدوجة، والتفكير من منطلق الاعتقاد بالاستثناء والتفوق. وختم قائلا إنه لا تتمتع أي دولة أو مجموعة من الدول، بمقتضى القانون الدولي، بصلاحيات حرمان دولة أخرى أو مجموعة أخرى من الدول من حقوقها القانونية لاعتبارات سياسية صرفة.

30 - السيدة بشارات (الأردن): تكلمت باسم مجموعة الدول العربية، فقالت إنه لا بد من وضع حد فوري للحرب على غزة، وحماية المدنيين، وضمان إيصال المساعدات الإنسانية من أجل منع توسع دائرة الحرب وتقاسم الأزمة الإنسانية. وأعربت عن إدانة المجموعة العربية للحرب الإسرائيلية على غزة، ولانتهاكات القانون الدولي، ولا سيما القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان، بالإضافة إلى ميثاق الأمم المتحدة وقرارات الأمم المتحدة، التي ترتكبها قوات الاحتلال الإسرائيلية. فالحرب على غزة عقاب جماعي يطال أكثر من مليوني فلسطيني. والأعمال التي ترتكبها إسرائيل بقطع الكهرباء والمياه والوقود واللوازم الطبية عن الشعب الفلسطيني في غزة إنما هي

وإعلانات والصكوك لهذا الغرض، منها معاهدة الصداقة والتعاون في جنوب شرق آسيا (1976)، ومعاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في جنوب شرق آسيا (1995)، والإعلان المتعلق بسلوك الأطراف في منطقة بحر الصين الجنوبي (2002)، وإعلان مؤتمر قمة شرق آسيا بشأن مبادئ العلاقات ذات الفائدة المتبادلة (2011). وبالإضافة إلى ذلك، تواصل الدول الأعضاء في الرابطة العمل مع الصين من أجل التعجيل بإبرام مدونة لقواعد السلوك في بحر الصين الجنوبي تتسق مع القانون الدولي، بما في ذلك مع اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، ضمن إطار زمني متفق عليه بشكل متبادل.

38 - وأضافت قائلة إن الفساد يضاعف النمو الاجتماعي والاقتصادي وكفاءة المؤسسات الديمقراطية. وقد صدقت جميع الدول الأعضاء في الرابطة على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، وينتمي جزء من أعضاء الرابطة إلى مجموعة الأطراف في رابطة أمم جنوب شرق آسيا المناهضة للفساد. وحافظت الرابطة على تركيزها الموسع على الحوكمة الرشيدة، ولا تزال ملتزمة بدعم ثقافة النزاهة ومكافحة الفساد على جميع المستويات. وتعد الخدمة المدنية التي تتسم بالشفافية وتخضع للمساءلة العمود الفقري للحوكمة الرشيدة، ويمكن أن يؤدي التفاعل المنفتح مع القطاع الخاص والمنظمات الأهلية إلى زيادة تعزيز احترام سيادة القانون. وتحث الرابطة الدول على العمل بمزيد من التعاون في مجال تعزيز سيادة القانون من خلال الآليات القائمة الثنائية منها والمتعددة الأطراف، مع الامتثال في الوقت ذاته لميثاق الأمم المتحدة، بما في ذلك مبادئ المساواة في السيادة بين الدول وعدم التدخل في شؤونها الداخلية.

39 - واستطردت قائلة إن الرابطة تحيط علماً باقتراح الأمين العام أن تنظر اللجنة في "استخدام التكنولوجيا لتعزيز إمكانية لجوء الجميع إلى القضاء"، باعتباره موضوعاً فرعياً للدورة المقبلة. ولا تزال مسألة بناء القدرات، بطرق منها تقديم المساعدة التقنية واستخدام التكنولوجيات الرقمية، أمراً بالغ الأهمية لضمان وجود مؤسسات عدالة فعالة وجامعة وخاضعة للمساءلة. وفي هذا الصدد، تنثي الرابطة على الأمم المتحدة للأنشطة التي يُضطلع بها في إطار برنامج الأمم المتحدة للمساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه.

40 - واسترسلت قائلة إن الرابطة تسعى، من خلال خطتها السياسية والأمنية لعام 2025، إلى النهوض بجماعة قائمة على القواعد ومتحورة حول الإنسان وموجهة لخدمته، وإلى تعزيز سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي من خلال تشجيع ثقافة النزاهة ومكافحة

34 - وقالت إن المنطقة لا يمكن أن تنعم بالسلام والأمن ما دام الشعب الفلسطيني غير قادر على العيش في حرية وسلام على أرضه. فلا بد من إقامة دولة فلسطينية وعاصمتها القدس الشرقية، على أساس حدود ما قبل عام 1967، جنباً إلى جنب مع إسرائيل. وذكرت المتكلمة بأن حقوق الشعب الفلسطيني غير القابلة للتصرف مكرسة في قرارات مجلس الأمن والجمعية العامة ومجلس حقوق الإنسان، وكذلك في فتوى محكمة العدل الدولية لعام 2004 بشأن الآثار القانونية الناشئة عن تشييد جدار في الأرض الفلسطينية المحتلة.

35 - السيدة أرومباك - مارتني (الفلبين): تكلمت باسم رابطة أمم جنوب شرق آسيا، فقالت إن الرابطة تحيط علماً بتقرير الأمين العام عن تعزيز أنشطة الأمم المتحدة في مجال سيادة القانون وتنسيقها (A/78/184)، الذي أبرز فيه الأمين العام رؤيته الجديدة لسيادة القانون. فقد خلص الأمين العام في الفقرة 116 من التقرير إلى أنه من الضروري إعمال سيادة القانون إذا أردنا حلّ الأزمات المعقدة التي نواجهها في عصرنا وبناء مجتمعات سلمية تنعم بتكافؤ الفرص والاحترام الكامل لحقوق وحريات الجميع؛ وذكر أيضاً أن هذه مهمة شاقة تتطلب إنجازها المثابرة والإرادة السياسية، ويجب أن يكون الدعم المقدم من الأمم المتحدة إلى الدول الأعضاء في هذا الصدد كفيلاً لمواجهة هذا التحدي. وفي هذا الصدد، يساور الرابطة القلق لأن التقرير ينقل وجهة نظر لا تتصل مباشرة بسيادة القانون، وتفتقر إلى أساس في القانون الدولي. فالدول الأعضاء لها الحق السيادي في وضع نظمها القانونية على النحو الذي تراه مناسباً. وقد طلبت الجمعية العامة إلى الأمين في قرارها 110/77 وقرارات سابقة أن يتناول على نحو متوازن الأبعاد الوطنية والدولية لسيادة القانون في تقاريره عن هذا الموضوع. وينبغي تقديم التقارير المقبلة من جميع النواحي بطريقة موضوعية ومحايدة وغير منحازة.

36 - ومضت تقول إن العالم يواجه تحديات متزايدة التعقيد والتداخل، بما في ذلك التحديات التي تعرقل سيادة القانون بين الدول. والحاجة إلى التمسك بسيادة القانون أكثر إلحاحاً الآن من أي وقت مضى. وفي سياق التحديات القانونية التي أثارها جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19)، تتبنى الرابطة مسألة سيادة القانون من جميع جوانبها، وتظل ملتزمة بالسلام والأمن والحوكمة الرشيدة، وتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها.

37 - وأشارت إلى أن الرابطة أبدت منذ وقت طويل التزامها بالاستقرار والأمن في منطقتها، واعتمدت عدداً من المعاهدات

العدالة من استخدام الأدوات الرقمية بفعالية ومع الاحترام الواجب لحقوق وحريات من يلتزمون العدالة.

43 - ومضت تقول إن بلدان الشمال الأوروبي تشاطر رؤية الأمين العام الجديدة لسيادة القانون. ويسرها بوجه خاص أن ترى العلاقة بين سيادة القانون والمساواة بين الجنسين تنعكس في هذه الرؤية، وكذلك طموح المنظمة إلى دعم الدول الأعضاء في جهودها الرامية إلى التصدي للحوازج النظامية التي تعترض المساواة بين الجنسين، نظرا لاستمرار القوانين والممارسات التمييزية. وإذا لم يتم تطوير التكنولوجيات الرقمية واستخدامها بطريقة تراعي حقوق الإنسان، فإنها يمكن أن تصبح هي نفسها حاجزا من هذه الحواجز، من خلال التأثير سلبا على حماية حقوق الإنسان وعلى تعزيزها والتمتع بها، مع ما لذلك من تأثير غير متناسب على النساء والفتيات، بطرق منها تعزيز الأنماط الحالية لعدم المساواة بين الجنسين.

44 - وأردفت قائلة إن سيادة القانون هي أساس السلام، والعنصر الرئيسي فيه هو الطابع الأمر لحظر استخدام القوة الوارد في ميثاق الأمم المتحدة. والاتحاد الروسي، بعدوانه المستمر على أوكرانيا، ينتهك هذا الحظر انتهاكا صارخا. ويجب على الاتحاد الروسي أن يوقف على الفور عملياته العسكرية ضد أوكرانيا، وفق ما أمرت به محكمة العدل الدولية في أمرها المؤرخ 16 آذار/مارس 2022 بشأن الإجراءات الاحتياطية في القضية المتعلقة بمزاعم الإبادة الجماعية، وأن يسحب جميع قواته إلى خارج حدود أوكرانيا المعترف بها دوليا. ويجب مساءلة الاتحاد الروسي كدولة والأفراد المسؤولين عن ارتكاب جرائم دولية. ولحسن الحظ، تؤدي التكنولوجيات الرقمية دورا رئيسيا في جمع وحفظ الأدلة على مثل هذه الجرائم لاستخدامها فيما يجري من محاكمات في المستقبل. وقال المتكلم في الختام إن الدانمرك قدمت ترشيحها كممثل لبلدان الشمال الأوروبي لشغل مقعد في مجلس الأمن للفترة 2025-2026. وفي هذا السياق، سيكون من المواضيع المهمة بالنسبة لبلدان الشمال الأوروبي تعزيز الاحترام العالمي لسيادة القانون، وهو مبدأ محوري لأي محاولة لتحقيق السلام والاستقرار في العلاقات الدولية.

45 - السيد أنيلو (كندا): تكلم أيضا باسم أستراليا ونيوزيلندا، فقال إن سيادة القانون دعامة أساسية للأمم المتحدة وللنظام الدولي القائم على القواعد ككل، وهو نظام له مكانة محورية في صون السلام والأمن والاستقرار على الصعيد الدولي. وتؤدي سيادة القانون أيضا دورا أساسيا في التنمية المستدامة، والقضاء على الفقر، وإمكانية اللجوء إلى القضاء والمساءلة، وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية. وسيادة القانون

الفساد بين سكان جنوب شرق آسيا. واختتمت كلامها قائلة إن الرابطة تسعى، بإدماج هذه المبادئ في سياساتها وممارساتها، إلى تعزيز تلك المثل من خلال تنفيذ الصكوك ذات الصلة، ومنها خطة التنمية المستدامة لعام 2030، ولا سيما الهدف 16 من أهداف التنمية المستدامة بشأن السلام والعدالة والمؤسسات القوية.

41 - السيد لورسن (الدانمرك): تكلم باسم بلدان الشمال الأوروبي (آيسلندا والدانمرك والسويد وفنلندا والنرويج)، فقال إن الأمين العام توصل في تقريره عن تعزيز أنشطة الأمم المتحدة في مجال سيادة القانون وتنسيقها (A/78/184) إلى استنتاج مثير للجزع مفاده أن هناك تراجعا عالميا مستمرا في سيادة القانون وانتكاسة في أعمال الديمقراطية وحقوق المرأة. ويجب على المجتمع الدولي أن يبذل قصارى جهده لتصحيح هذا الاتجاه السلبي. ومع ذلك، ينبغي له أيضا أن يحتفي بالإنجازات التي تحققت في الآونة الأخيرة في مجال تعددية الأطراف، مثل ارتفاع عدد الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، في عام 2023، واعتماد الاتفاق المبرم في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار بشأن حفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج حدود الولاية الوطنية واستخدامه على نحو مستدام، في حزيران/يونيه 2023، من خلال مؤتمر دولي عقدته الجمعية العامة، بعد سنوات عديدة من المفاوضات. ويبلغ عدد الموقعين على الاتفاق حاليا 82 دولة، بما في ذلك جميع بلدان الشمال الأوروبي الخمسة، التي تؤيد بقوة اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار. وعلاوة على ذلك، يُعتبر اعتماد اتفاقية ليوبليانا - لاهاي بشأن التعاون الدولي في التحقيق والملاحقة القضائية في جرائم الإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب وغيرها من الجرائم الدولية في أيار/مايو 2023 من المعالم الهامة في الكفاح العالمي ضد الإفلات من العقاب.

42 - وفيما يتعلق بالموضوع الفرعي "استخدام التكنولوجيا لتعزيز إمكانية لجوء الجميع إلى القضاء"، تسعى بلدان الشمال الأوروبي جاهدة إلى تسخير التكنولوجيات الرقمية لإنشاء نظم عدالة أفضل وأكثر مساواة. ويجب أن يتمتع جميع الناس بتكافؤ الفرص من حيث إمكانية اللجوء الرقمي إلى القضاء والإجراءات العادلة. ولذلك، يجب ضمان المشاركة الرقمية دون قيد أو شرط لجميع فئات المجتمع دون تمييز، امتثالا لحقوق الإنسان ومع التركيز بشكل خاص على احتياجات الأشخاص المستضعفين. ومن المهم تعزيز الدراية الرقمية لدى الناس من أجل زيادة تحسين إمكانية لجوئهم إلى القضاء، وتعزيز المهارات الرقمية في قطاع العدالة من أجل تمكين القضاة وغيرهم من ممارسي

والتنمية يعزز بعضهما بعضاً؛ وفي هذا الصدد، تظل أستراليا وكندا ونيوزيلندا ملتزمة بالخطة المشتركة التي اقترحتها الأمين العام وبأهداف التنمية المستدامة، بما في ذلك الهدف 16 بشأن السلام والعدالة والمؤسسات القوية، وهو أمر حاسم يتسنى معه تنفيذ خطة عام 2030 بأكملها. وسيادة القانون واردة في ميثاق الأمم المتحدة وغيره من الصكوك الرئيسية المتعددة الأطراف الأساسية لإقامة الحكم العادل والفعال ولصون السلام والأمن الدوليين، لا سيما في ضوء نطاق وحجم وتعقيدات التحديات التي يواجهها العالم. ويجب احترام جميع القواعد الأساسية للقانون الدولي.

46 - ومضى يقول إن التحديات التي تعوق سيادة القانون دائمة

48 - وتابع يقول إن النساء والفتيات عوامل تغيير من أجل سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي، ولكنهن في الوقت نفسه يمكن أن يتأثرن بشكل غير متناسب بالثغرات القائمة في سيادة القانون وتطبيق القانون. ويمكن تعزيز سيادة القانون على نحو أكثر فعالية من خلال اتباع نهج مراعى للاعتبارات الجنسانية. ولذلك تقترح أستراليا وكندا ونيوزيلندا أن يكون الموضوع الفرعي الذي ستناقشه اللجنة في إطار بند جدول الأعمال في الدورة المقبلة هو "النساء والفتيات وسيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي". وختم قائلاً إنه ينبغي لجميع الدول أن تسترشد بمقاصد ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة فيما تقوم به من عمل لتعزيز سيادة القانون.

49 - السيد إيجيس (لاتفيا): تكلم أيضاً باسم إستونيا ولبنانيا، فقال إن سيادة القانون هي الأساس الذي قامت عليه الأمم المتحدة؛ وهي الرابطة التي يجمع بين الدول في سعيها إلى إقامة عالم تسوده العدالة. وتشكل سيادة القانون، في جوهرها، ضماناً ضد الحكم التعسفي، وتحمي حقوق وحريات جميع الأفراد، وتعزز السلام والتنمية. وهي تحد من الفساد بضمان مساءلة من هم في مواقع السلطة عن أفعالهم، وتوفر إطاراً لحل المنازعات.

50 - وأعرب المتكلم عن أسفه من أن الاتحاد الروسي يسعى إلى فرض سيادة القوة بدلاً من سيادة القانون من خلال الحرب العدوانية التي يشنها ضد دولة أوكرانيا ذات السيادة، في أفطع انتهاك لميثاق الأمم المتحدة منذ الحرب العالمية الثانية. وسيستمر التقويض التام للميثاق، ولإعلان مبادئ القانون الدولي المتعلقة بالعلاقات الودية والتعاون بين الدول وفقاً لميثاق الأمم المتحدة، وللقرارات التي أكدت فيها الجمعية العامة أهمية سيادة القانون، ما لم يستجيب المجتمع الدولي

والتنمية يعزز بعضهما بعضاً؛ وفي هذا الصدد، تظل أستراليا وكندا ونيوزيلندا ملتزمة بالخطة المشتركة التي اقترحتها الأمين العام وبأهداف التنمية المستدامة، بما في ذلك الهدف 16 بشأن السلام والعدالة والمؤسسات القوية، وهو أمر حاسم يتسنى معه تنفيذ خطة عام 2030 بأكملها. وسيادة القانون واردة في ميثاق الأمم المتحدة وغيره من الصكوك الرئيسية المتعددة الأطراف الأساسية لإقامة الحكم العادل والفعال ولصون السلام والأمن الدوليين، لا سيما في ضوء نطاق وحجم وتعقيدات التحديات التي يواجهها العالم. ويجب احترام جميع القواعد الأساسية للقانون الدولي.

46 - ومضى يقول إن التحديات التي تعوق سيادة القانون دائمة التغيير ولا تقتصر على دولة واحدة أو منطقة بعينها. فبعضها سببه جهات فاعلة لا تزال تعمل خارج حدود النظام الدولي القائم على القواعد، مما يهدد السلام والاستقرار الدوليين، ويقوض استقلال المؤسسات القضائية. وثمة مشاكل أخرى مردّها إلى التكنولوجيات الجديدة والسريعة التطور. ويمكن، بل وينبغي، التصدي من خلال القانون الدولي للتحديات الجديدة والناشئة، بما فيها التحديات المتعلقة بما ينجم عن الذكاء الاصطناعي والجريمة السيبرانية من آثار في حقوق الإنسان، ولظهور جهات فاعلة غير تقليدية تشكل خطراً على السلام والاستقرار العالميين، ولمسألة الكيفية التي يُضمن بها استخدام الفضاء الخارجي على نحو مستدام ومسؤول وسلمي. وعلى الرغم من أن المشاكل التي يواجهها العالم يطبعها التغيير، يجب على المجتمع الدولي أن يظل ثابتاً في دفاعه عن النظام الدولي القائم على القواعد، والذي تتبوأ فيه سيادة القانون مكانة مركزية. وينبغي للدول أيضاً أن تعترف بأهمية تعزيز سيادة القانون على الصعيد الداخلي، وأن تضع الناس في الصميم من العدالة. ولقد ظلت أستراليا وكندا ونيوزيلندا تقدم المساعدة في مجال بناء القدرات إلى البلدان الشريكة، بما في ذلك لدعم تطوير نظم قانونية تتسم بالكفاءة والشفافية.

47 - وأردف قائلاً إن الدول ينبغي لها أن تعمل معاً لوضع حد لممارسة الاحتجاز التعسفي للراعايا الأجانب كوسيلة من وسائل ممارسة الضغط على البلدان الأخرى، لأن هذه الممارسة تقوض النظام الدولي القائم على القواعد. وعلاوة على ذلك، يجب على جميع الدول أن تكفل معاملة مواطني الدول الأخرى معاملة عادلة في إطار نظمها القضائية. وتضطلع منظومة الأمم المتحدة بدور أساسي في ترجمة سيادة القانون إلى تدابير عملية تسهم في الأداء الفعال والمتفتح لمؤسسات العدالة، والمساءلة عن انتهاكات حقوق الإنسان، وإمكانية لجوء الجميع إلى

على النحو السليم ويكفل المساواة الشاملة على المستوى الفردي ومسؤولية الدول على الصعيد الدولي.

51 - ومضى يقول إنه يجب على المجتمع الدولي أن يعمل بلا كلل لتعزيز سيادة القانون على جميع المستويات من أجل وضع حد للإفلات من العقاب وضمان إقامة العدل دون تحيز أو إحجاف. فسيادة القانون تصونها السلطات القضائية المستقلة والمحيدة، سواء على الصعيد الدولي أو على الصعيد الوطني. ولهذا السبب، تواصل دول بحر البلطيق تأييدها للمحاكم الدولية، بوصفها مؤسسات قانونية أساسية. وهي ما زالت ملتزمة بتعزيز عمل المحكمة الجنائية الدولية، بسبل منها توفير الدعم المالي والموارد البشرية. وتشجب إستونيا ولاتفيا وليتوانيا جميع التدابير التي أعلنتها الاتحاد الروسي ضد المدعي العام للمحكمة والقضاة المشاركين في إصدار أمر بالاعتقال ضد فلاديمير بوتين. ويجب أن تُرفض بحزم هذه المناورات غير المقبولة حمايةً لنزاهة المحكمة. وقد اعتاد الاتحاد الروسي أيضا على تخويف وتهديد القضاة والموظفين القانونيين في البلدان الأخرى بسبب أدائهم لواجبهم الدستوري.

52 - وأردف قائلا إن سيادة القانون تشكل دليلا نحو مستقبل أكثر سلما وعدلا وازدهارا في عالم تشوبه التعقيدات وعوامل التقلب. وتوجد الأمم المتحدة، بفضل ولايتها العالمية، في مكانة فريدة تمكنها من قيادة مساعي تحقيق سيادة القانون، حيث إن سيادة القانون ليست مجرد مثال من المثل، بل هي ضرورة عملية لمعالجة القضايا العالمية الملحة، مثل تغير المناخ وانتهاكات حقوق الإنسان.

53 - السيد سيه (سنغافورة): أعرب عن دعم بلده الثابت لسيادة القانون، ذلك أن سيادة القانون أمر أساسي حتى لوجود البلد نفسه، وللسلام والأمن الدوليين. وقال إن وفد بلده ينضم إلى الوفود الأخرى التي أعربت عن تأييدها للاتفاق المُبرم في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار بشأن حفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج حدود الولاية الوطنية واستخدامه على نحو مستدام، والذي وقعت عليه سنغافورة، ولاتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، التي تحدد الإطار القانوني الذي يجب أن تنفذ ضمنه جميع الأنشطة في المحيطات والبحار.

54 - وقال إن وفد بلده يحيط علما بتقرير الأمين العام عن تعزيز أنشطة الأمم المتحدة في مجال سيادة القانون وتنسيقها (A/78/184). بيد أن وفده يعترض على إدراج الفقرة 89 من ذلك التقرير، والتي يرد فيها: "واصلت الأمم المتحدة الترويج لإلغاء عقوبة الإعدام في العالم بأسره بطرق منها التشجيع على وقف تنفيذها". فهذه الفقرة غير ذات

صلة ومن غير المناسب إدراجها، بالنظر إلى أن العمل بعقوبة الإعدام في حد ذاته ليس مسألة من مسائل سيادة القانون، ومن الخطأ والخذاع وغير المقبول تصويره على أنه كذلك. والعمل بعقوبة الإعدام في حد ذاته لا يقوض سيادة القانون ولا يتعارض معها. ولجميع البلدان الحق السيادي في أن تضع نظمها القانونية الخاصة بها، بما في ذلك تحديد العقوبات القانونية الأنسب لظروف كل منها، وفقا لالتزاماتها بموجب القانون الدولي. وقد أعادت الجمعية العامة تأكيد هذا الحق السيادي في قراراتها 187/71 و 175/73 و 183/75 و 222/77، وكلها معنونة "وقف العمل بعقوبة الإعدام". وعلاوة على ذلك، فإن الهدف من إدراج الفقرة 89 في التقرير ضمن الفرع المعنون "تعزيز الصكوك والأعراف والمعايير والقواعد الدولية" هو الإحياء بأن العمل بعقوبة الإعدام يتعارض مع هذه الصكوك والأعراف والمعايير والقواعد، وهو أمر غير صحيح ومضلل وغير مناسب. فإنه لا وجود لتوافق في الآراء على الصعيد الدولي ضد العمل بعقوبة الإعدام، كما لا يوجد قانون دولي يحظر العمل بها. وبالإضافة إلى ذلك، من غير المناسب إلى حد بعيد أن تدعو الأمانة العامة إلى إلغاء عقوبة الإعدام أو تشجع على وقف العمل بها. فالأمم المتحدة لم تمنح أمانتها العامة أي ولاية للقيام بأنشطة من هذا القبيل، وهي أنشطة لا يؤديها القانون الدولي، وتتجاهل بشكل صارخ حق الدول الأعضاء ذات السيادة في تحديد ما يخصها من النظم القانونية.

55 - وأردف قائلا إن إدراج الفقرة 89 أمرٌ مخيب للآمال بشكل خاص لأن سنغافورة ودولا أعضاء أخرى أثارت شواغل مماثلة في دورات سابقة. ومرة أخرى، كانت تلك الشواغل محط تجاهل من الأمانة العامة، ولا سيما من وحدة سيادة القانون؛ واستُخدم التقرير مرة أخرى لتفرض بشكل أحادي على جميع أعضاء الأمم المتحدة أيديولوجيا لا تستند إلى القانون الدولي. فقد تجاهلت وحدة سيادة القانون الطلب الصريح، الوارد في قرار الجمعية العامة 110/77 وقرارات سابقة، بأن يتناول الأمين العام، في تقريره المقدم في إطار هذا البند من جدول الأعمال، وعلى نحو متوازن، الأبعاد الوطنية والدولية لسيادة القانون. ولم يرق التقرير مرة أخرى إلى مستوى هذا المعيار. ويجب أن تقدّم التقارير في المستقبل بطريقة موضوعية ومحيدة وغير متحيزة.

56 - وانتقل إلى الموضوع الفرعي "استخدام التكنولوجيا لتعزيز إمكانية لجوء الجميع إلى القضاء"، فقال إن حكومة بلده تسخر الأدوات الرقمية بهدف تعزيز ما يُقدم من معونة ومساعدة ومشورة قضائية مدنية، تمشيا مع التزام بلده الطويل الأمد بسيادة القانون وعمله بوجه

التصديق العالمي على نظام روما بصيغته المعدلة. وفي الوقت نفسه، ستعمل مع ألمانيا وشركاء آخرين لتوسيع نطاق ولاية المحكمة على جريمة العدوان تمشياً مع ولايتها في الجرائم الأساسية الأخرى. ولن يسمح ذلك للمحكمة بإحقاق العدالة للضحايا فحسب، بل سيساعد على ردع الحروب في المستقبل أيضاً. ولكن في انتظار التصديق العالمي على نظام روما الأساسي، سيكون من الضروري، في ظروف استثنائية للغاية، البحث عن سبل بديلة للمساءلة ما دام مجلس الأمن يخفق في إحالة القضايا ذات الصلة إلى المحكمة. وبناء على ذلك، تؤيد ليختنشتاين إنشاء محكمة خاصة بجريمة العدوان على أوكرانيا. فهذه الأزمة تتيح فرصة لتعزيز سيادة القانون على الصعيد الدولي عن طريق محاسبة أولئك الذين قرروا شن العدوان على أوكرانيا.

59 - وأردفت قائلة إنه تقع على عاتق الأمم المتحدة، واللجنة السادسة على وجه الخصوص، مسؤولية ضمان مساهمة سيادة القانون لتحديات القرن الحادي والعشرين، بما في ذلك تغير المناخ. وتعد ليختنشتاين جزءاً من فريق أساسي يؤيد طلب الجمعية العامة فتوى من محكمة العدل الدولية بشأن مسألة تغير المناخ. وأعربت عن ثقة وفد بلدها من أن المحكمة ستقدم بعض الوضوح فيما يتعلق بالمسائل القانونية المعقدة التي يثيرها تغير المناخ، ومن ثم ستساعد في الكفاح العالمي ضد هذا التهديد الوجودي. وليختنشتاين ملتزمة أيضاً بالتصدي لتحديات سيادة القانون التي تفرضها الحرب السيبرانية، التي تعد أحد أكثر الأمثلة الصارخة على إساءة استخدام التكنولوجيات الجديدة. وأجرت ليختنشتاين، بمعية شركائها، تقييماً لتطبيق نظام روما الأساسي على الحرب السيبرانية، حيث يساعد هذا التطبيق في زيادة اليقين القانوني وضمان المساءلة عن الجرائم السيبرانية. وقالت إن وفد بلدها يرحب أيضاً بإعلان المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية أن مكتبه سيحقق في الجرائم السيبرانية وسيصدر ورقة سياسات بشأن هذه المسألة. فحظر استخدام القوة المنصوص عليه في الميثاق يجب إعماله في كل مكان، بما في ذلك في الفضاء السيبراني.

60 - السيدة رودريغيس مانسيا (غواتيمالا): قالت إنه من المهم أن تتخطى الدول الأعضاء في حوار صريح ومفتوح بشأن فعالية المساعدة التي تقدمها الأمم المتحدة في مجال سيادة القانون، ولا سيما بشأن السبل الممكنة لتعزيز استدامة واتساق هذه المساعدة على نطاق جميع الركائز الثلاث لعمل المنظمة، مع مواصلة الحفاظ في الوقت نفسه على الاحترام الواجب لقرارات الدول ذات السيادة. وأضافت أن سيادة القانون لا غنى عنها في أداء أي ديمقراطية حقيقية. فسيادة

أعم على رقمنة الخدمات العامة. ويشمل ذلك العمل بأنظمة إلكترونية أو آلية لتعزيز نشر المعلومات على الجمهور، بما في ذلك روبوت محادثة لتقديم المساعدة القانونية يوفر معلومات قانونية مصممة حسب الحاجة بشأن مسائل القانون المدني ويوصي بالموارد المتاحة على الإنترنت. وقال إن حكومة بلده قامت أيضاً برقمنة عدد من الخدمات القانونية من أجل تعزيز إمكانية الوصول إليها. فعلى سبيل المثال، يُتاح للأشخاص المحتاجين إلى المساعدة القانونية المدنية خيار تقديم الطلبات باستخدام بوابة إلكترونية، ويمكنهم الحصول على المشورة القانونية عن طريق التداول بالفيديو. وبالإضافة إلى ذلك، تيسر بوابة الخدمات الإلكترونية التابعة لقوة الشرطة إمكانية وصول الجمهور إلى مختلف خدمات الشرطة. إذ يمكن مثلاً رفع تقارير الشرطة على شبكة الإنترنت في أقل من 15 دقيقة.

57 - السيدة أوهري (ليختنشتاين): قالت إن الحالة الراهنة للشؤون العالمية دليل واضح على أن سيادة القانون يجب ألا تؤخذ كأمر مسلم به. فالحالات الأخيرة من الاستخدام غير القانوني للقوة، وعدم احترام القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان، والانقلابات العسكرية، وتزايد عدم المساواة، والفساد المستشري، ومحدودية إمكانية اللجوء إلى القضاء، كل ذلك يبين الحاجة إلى مضاعفة الجهود لتعزيز الحكم الرشيد والمؤسسات الفعالة والخاضعة للمساءلة والجامعة على جميع المستويات، بما يتماشى مع الهدف 16 من أهداف التنمية المستدامة. وسيظل الإعلان الصادر عن الاجتماع الرفيع المستوى للجمعية العامة المعني بسيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي وثيقة مرجعية رئيسية للعمل الجماعي. وتتيح رؤية الأمين العام الجديدة لسيادة القانون الفرصة للدول لتجديد الالتزام بسيادة القانون، التي ينبغي أن تدعم أيضاً الخطة الجديدة للسلام وميثاق المستقبل، نظراً لأهميتها بالنسبة للركائز الرئيسية الثلاث للأمم المتحدة: السلام والأمن، وحقوق الإنسان، والتنمية.

58 - ومضت تقول إن العدوان الروسي على أوكرانيا يعد الهجوم الأكثر سفوراً على سيادة القانون الدولي منذ تأسيس منظمة الأمم المتحدة. ولن يكون حظر استخدام القوة المنصوص عليه في ميثاق الأمم المتحدة فعالاً إلا إذا خضع منهكوا هذا الحظر للمساءلة. ويمثل تفعيل ولاية المحكمة الجنائية الدولية بشأن جريمة العدوان خطوة رئيسية في هذا الصدد. وأعربت عن سرور ليختنشتاين لأن 45 دولة صدقت على التعديلات التي أدخلت على نظام روما الأساسي بشأن جريمة العدوان؛ وقالت إن ليختنشتاين ستواصل العمل من أجل تحقيق

القانون تقوي المؤسسات وتحصن من التعسف. فما من أحد فوق القانون. ولسيادة القانون أثر واضح على أمر من قبيل القضاء على الفقر، والحد من عدم المساواة، ودعم المساواة بين الجنسين. وسيادة القانون وثيقة الارتباط أيضا بالتنمية؛ وهي، إلى جانب العدالة، توفر الأساس لمنع نشوب المنازعات وتسويتها وتحقيق السلام المستدام. ولتحقيق هذه الغاية، يجب على الدول أن توفر القنوات المؤسسية وتحافظ عليها لتلبية احتياجات شعوبها، وفقا للقانون.

61 - ومضت تقول إن تعزيز سيادة القانون يتطلب مشاركة طائفة واسعة من الجهات الفاعلة، بما يشمل الدول والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية والمحاکم الدولية والأمم المتحدة، التي يجب أن تعمل معا لجعل سيادة القانون حقيقة واقعة. وأعربت عن التزام حكومة بلدها بمواصلة تعزيز سيادة القانون، إذ هي أساس أي مجتمع منصف وعادل، وضمانة الحكومة المسؤولة والعدالة المستقلة والميسرة، وعنصر أساسي من عناصر السلام والأمن والتنمية المستدامة. وقالت إن حكومة بلدها تسلّم بالحاجة إلى وجود نظام قضائي حر ومستقل وفعال يوفر للجميع إمكانية اللجوء إلى القضاء دون تمييز.

62 - واسترسلت قائلة إن سيادة القانون على الصعيد الوطني ترتبط ارتباطا جوهريا بسيادة القانون على الصعيد الدولي. وتعد تسوية المنازعات بالطرق السلمية من أسس سيادة القانون على الصعيد الدولي. وتضطلع محكمة العدل الدولية، بصفتها الجهاز القضائي الرئيسي للأمم المتحدة، بدور هام في هذا الصدد. وقد برهنت غواتيمالا على ثقتها في المحكمة حين عرضت عليها خلاف غواتيمالا وبليز بشأن مطالبة غواتيمالا بأراضٍ وجزر ومناطق بحرية. ويكتسي احترام أحكام المحكمة أهمية بالغة في صون القانون الدولي وتعزيز سيادة القانون. وختمت كلامها قائلة إن غواتيمالا تعترف أيضا بأهمية العمل الذي تقوم به المحكمة الجنائية الدولية في مكافحة الإفلات من العقاب.

رفعت الجلسة الساعة 11:40.